



الادارة العامة للعلاقات العلمية و الثقافية

٧٦٢

٦٣

١٩١٠

٢٠١٣

السيد / مدير عام كلية المريض ببل

تحية طيبة وبعد ...

أتشرف بان أرفق مع هذا صورة ما ورد الى الجامعة من المجلس الأعلى للجامعات بشأن احتياجات بعض الجامعات الليبية من أعضاء هيئة التدريس للعام الجامعي ٢٠١٣ / ٢٠١٢ م

المرجو التكرم بالإهاطة وعرض الموضوع على السيد أ.د/ عميد الكلية والتفضل بترشيح من ترونه مناسبا وارسال الاوراق الخاصة واستماراة الترشيح على البريد الالكتروني الموضح بالمرفق مع موافاتنا باستماراة الترشيح المبدئية .

وتفضلا سيارتم بقبول وافر الاحترام ..

٢٠١٢/٩/١٣

المدير العام

سامي

عز

(سامية أبو الخير )

م.د. العذانى (شئون التعليم خارج المدارس)  
اعلام (الكلية)  
٢٠١٣/٩/١٥

٤٢  
٢٠١٣/٩/١٥



الادارة المركزية للعلاقات الثقافية  
ادارة المنظمات

السيد الأستاذ الدكتور احمد محمد شمس الدين على  
رئيس جامعة بنى

تحية طيبة وبعد ،،،

أتشرف بالإفادة بأنه ورد لأمانة المجلس كتاب السيد أ.د/ وكيل أول وزارة التعليم العالي  
ورئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات متضمنا كتاب المكتب الثقافي المصري بطربلس  
بشأن احتياجات بعض الجامعات الليبية من أعضاء هيئة التدريس للعام الجامعي ٢٠١٣/٢٠١٢  
( مرفق طيه صورة من العقد والتخصصات وجدول المعاملة المالية واستماراة الترشيح ) .

برجاء التكرم بالإحاطة نحو ترشيح من ترونه سعادتكم مناسبا وإرسال الأوراق الخاصة  
واستماراة الترشيح على البريد الالكتروني التالي :-

helali4012@yahoo.com أو helali4011@yahoo.com

مع موافاتنا باستماراة الترشيح المبدئية .

مع وافر التقدير والاحترام ،،،،

أمين المجلس الأعلى للجامعات

(أ.د/ أشرف محمود حاتم)

دعا


٢٠١٣/٨/٢٦  
دعا

٤٤٧٢  
٢٠١٣/٨/٢٦

مبني جامعة القاهرة - الجيزة - جمهورية مصر العربية  
تلفون : - ٣٥٧٣٨٥٨٣ - ٣٥٦٩٧٦٤٥ فاكس : - ٣٧٧٤٢٣٤٤

٩١٦  
٤٤٣

جمهورية مصر العربية  
مكتب متابعة العلاقات  
المركز الثقافي المصري  
طرابلس



السيد الأستاذ الدكتور / جلال الجميسي

وكيل أول وزارة التعليم العالي  
رئيس قطاع الشئون الثقافية والبعثات

تحية طيبة وبعد،،،

يهدي المركز الثقافي المصري أطيب تحياته إلى سعادتكم وجميع العاملين  
بالقطاع واتشرف بان ارفق لسعادتكم احتياجات بعض الجامعات الليبية من أعضاء هيئة  
التدريس للعام الجامعي 2012/2013 مرفقا بها صورة العقد وجدول المعاملة المالية  
مع الجامعة

برجاء التكرم بالتوجيه بطبعتها على الجامعات المصرية، وربما توافقن على ان يقوم  
من ندبها الرغبة في التعاقد مع هذه الجامعة بتبنيه الاستماراة المرفقة وإرسالها من  
خلال القطاع إلى المركز الثقافي، أو إرسالها مباشرة على البريد الإلكتروني أو الفاكس  
الخاص بالمركز والمدون بالاستماراة ، وسوف يقوم المركز بتجميع هذه الاستمارات  
وإحالتها إلى الجهات المعنية في ليبيا.

وتفضلا بقبول فائق الاحترام،،،

المستشار الثقافي / مدير المركز

أ.د. الهلالي الشرقي بيفني الهلالي

## استمارة بيانات مبدئية للتعاقد مع جامعة ليبية للعام

٢٠١٣/٢٠١٢

الاسم :

الجامعة (جهة العمل في مصر) :

الكلية (جهة العمل في مصر) :

الدرجة و جهة الحصول عليها :

التخصص العام :

التخصص الدقيق :

عدد سنوات الخبرة :

الטלيفون :

البريد الإلكتروني :

الجامعة والكلية المتقدم للعمل بها : فى ليبيا

الوظيفة المتقدم لها :

برجاء تعبئة الاستمارة وإرسالها على

البريد

الإلكتروني : [helali4011@yahoo.com](mailto:helali4011@yahoo.com)

أو البريد

الإلكتروني : [helali4012@yahoo.com](mailto:helali4012@yahoo.com)

أو فاكس

رقم: ٠٠٢١٨٢١ (٣٤٠٤٧٠٠)

أو فاكس رقم: ٠٠٢١٨٢١ (٣٤٠٥٧٩٥)


الحكومة الليبية الانتقالية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Libyan Transitional Government  
Ministry of Higher Education & Scientific Research

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

عقد لشنق وظيفة  
عضو هيئة تدريس غير ليبي في الجامعات الليبية  
ومؤسسات التعليم العالي

الحكومة الليبية الانتقالية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
Libyan Transitional Government  
Ministry of Higher Education & Scientific Research

هذه تهنئة وظيفة من هيئة تحرير شير ليبى بمقدمة التهniaة وبرخصة التعليم العالى.



جامعة / مؤسسة التعليم العالي جامعة الزاوية  
٤١٤٤٢ من شهر فبراير ٢٠١١ من شهر فبراير

أبوم هذا العقد بين كل من :

١ - جامعة / مؤسسة التعليم العالي جامعة الزاوية  
رئيسها \_\_\_\_\_ رئيسها \_\_\_\_\_  
ويشار إلىهما بعد التعرف الأول .

٢ - ماريج و مكتن الميدان رقم جواز السفر و مكان اصداره  
الشخص \_\_\_\_\_ المؤهل العلمي \_\_\_\_\_  
المهنة العلمية \_\_\_\_\_  
ويشار إليه فيما بعد (عنصر هيئة تحرير) طرف الثاني .

تمهيد

لما كان الطرف الأول يرغب (الإسم) من خدمات الطرف الثاني على وظيفة من هيئة تحرير في  
مهني تخصصه، وطالما أن الطرف الثاني لديه المرحل و التغيرة الضرر لصالح الطرف، فقد أقر  
الطرفان بـ (الإسم) بما يلي أعلاه هذا العقد وصالحتي .

**مادة (1)**

الطرف الثاني لتنبيه أصول المستدات الثالثة على مواعدهاته وخبرته اللازمة لبيان معدته ، وكذلك  
لتحت ليفه الصورة فيما قلب عنه ذلك .

**مادة (2)**

يتعين على طرف الثاني بالدلائل التي يحصل عليها على وظيفة عضو هيئة التدريس بمدحه  
قدام عن طريق ملحوظاته للصل لمن : / / وقضى / /  
بما لا يتجاوز عام دراسي ويجهز تجديد العقد لبيان المدة وذلك ببيانه حتى يوجه للطرف الثاني قبل  
النتهاء منه ثلاثة أشهر وتحسب مدة التجديد من اليوم التالي ل تاريخ انتهاء العقد .

**مادة (3)**

يجوز للطرف الثاني لغير المعلم مفعها لثلاثة أشهر تبناً من تاريخ مباشرته للصل ، ويتعين على طرف  
الثاني في انتقال مقررة الاختبار بالجامعة (إذا لم يوجه إليه قبل لتوالى اختبار بشهادة خمسة) فإذا وجه إليه هذا  
الاختبار فالمدة يستحق غير مرتبه لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ عملية للاختبار أو من تاريخ انتهاء مدة  
الاختبار ليس أقل ويتحقق للطرف الثاني في هذه الحالة ذلك غير مرتبه ولعدة خمسين من ليلة ، دون من  
الخمسة عشرة زوجة ملبتاً لأنواع جميع المفردات بالمادة (11) من هذا العقد ، أما إذا كان للقيام العقد من  
حجب الطرف الثاني خلال المدة المذكورة في هذه المادة فلا يتحقق غير مرتبه حتى آخر يوم عمل .

**مادة (4)**

يجوز للطرف الأول إيهام خصمه الطرف الثاني خلال العمل المؤامي بهذه على رشته وموافقته الفرض  
والكتبة اشتمع لها شريطة عدم تناهى المدة ويكمله لباقي الخصم واله لتفويت حقه حتى يخسر  
يوم عمل .

**مادة (5)**

يجوز على طرف الثاني سلطة عالمة شهيرية بقدر ما يقدرها طرف الأول وذلك إلى حين إسقاط إجراءاته  
المالية ونظام صرف مرتباته .

**مادة (6)**

يأخذ طرف الأول بحسب يدفع للطرف الثاني مرتباً شهرياً شهراً ( دل )  
للصرف ( دل ) اعتباراً من تاريخ  
 مباشرة العمل شهرياً (الماوات) والجزء المقرر وتقدير لوظيفته ، وبخضوع المركب والملحوظات المالية به  
لتجهيز الاستفادة ، الظرفية كـ يحصل طرف الأول بدفع رسوم الائتمان المقرر ، في الشريعة الثالثة

#### مادة (7)

بع مراعاة الدرجة العلمية :  
١- تعدد ساعات العمل الأدبي عن التدريسية الأساسية وتأثروا بعمره خدمة التدريس ولذا فما يليه

العلوية على النحو التالي :

- استثناء 20 ساعة
- استثناء مشتملة 20 ساعة
- استثناء مماثلة 22 ساعة
- محاضرات 24 ساعة
- محاضرات مماثلة 24 ساعة

على أن يكرر بناءً ما لا يقل عن سنتين متتاليتين وما يخص من لراجحة الطالب .

٢- يغير المشرف الثاني بالإضافة إلى واجبه المتصلة بالتدريس المحددة في الفقرة الأولى بالأعمال التي يطلب منه القيام بها في مجال تخصصه على النحو الذي يقرر ، المشرف الأول وخلاله في

البنية التالية :

- أ- الإشراف والرقابة على الأستاذ
- ب- إجراء التحرير في التدريسية المتخصصة فيما ذكر في مذكرة
- ج- الإشراف على التراخيص العلمية
- د- المراقبة والتقييم والتوجيه
- هـ- الإشراف على التراخيص العلمية وأصناف المخبرة والدراسات التحلية والمهنية .

#### مادة (8)

يجدر بالفقرة المنشورة الثاني إلى الدرجة التي يطلع على جملة مباشرةً أو شكله بعد تشكيله الأستاذ في المهام الواردة  
عزاها بالراغب المدارس بالخصوص .

#### مادة (9)

يصح المشرف الثاني منشورة مذكرة شهرياً على الأقسام :

- ١- إن كل مدارسها ومبانيها بالربية المشتملة على مدارسها مذكرة مذكرة مذكرة
- ٢- إن كل مدارسها ومبانيها بالربية المشتملة على مدارسها مذكرة مذكرة مذكرة
- ٣- إن كل مدارسها ومبانيها بالربية المشتملة على مدارسها مذكرة مذكرة مذكرة

فزوج أو العفت به امرأته في تاريخ لا يحق للعده تصرفاته العدائية اهلاً لشهر التالي  
تاريخ العقد نسراً له أو زواجه.

يصرف للطرف الثاني عبد مبشر كتعويض بليها لأول مرة أشك أو بشك شنك ونذر  
(دل) وضرر واحد طيلة سنة خدمته في ليبيا.

و لا يصرف العددة المشار إليها في الفرات الثانية من هذه المدة إذا ثارت الجبهة المتمركزة معها أو أية  
جهة أخرى يغيرها الطرف الأول توقيع سفن له.

في حالة التنازع مع الزوجين معاً ذات الملحمة أو معاً معاً معاً لتطهير العالى فتصرف عددة سفن وبذلك  
الإشكال لا يخدم فقط.

#### ملاء (10)

يجوز ذلك صدر مذكرة المذكر من جائحة أو مسوقة تعليم على إلى جائحة أو مسوقة تعليم على آخر  
شرطان :

1. تتم مع بداية العام الدراسي.

2. تقدر بن موافقة الجهة ذات الاختصاص.

#### ملاء (11)

تحتاج الطرف الثاني تناكر سفر له وزوجه ولهم، الذين من بلقيه درون من الظلمة ععن بالتجارة  
السيئة من وإلى بلد العذاب ويتصرف له تناكر هذه التعددة منه لأن مدة إلتقاً بذلك عن جمود  
إلى آخره ، وبشكل يفتح لذاكر العذر حدوث السفر فعلها ولا يجوز صرف قيمتها لها ، ولا يضرها  
بلج تناكر السفر تغير مبنية الرؤبة أيها الذي هي موطن العرضة المائية ، شريطة  
أن يكون قد باشر عمله والتعمّر به زوجه قبل نهاية شهر ديسمبر رباعي الطرف الأول القيل  
بإجراءات الحجز ويحوز صرف قيمة تناكر التدرب لأول مرة تقدماً شرعاً تذهب تذهب تذهب المذكرة الأصلية  
و على الدرجة البحرينية.

#### ملاء (12)

1. يكتفى الطرف الثاني بأجرة مطرية مبنية ثلاثة يوماً شمع خلاص الفترة التي تلي انتهاء السنة  
الدراسية راحتن التفعيل والراجحة وتنتهي ببداية العام الدراسي الجديد.

2. يجوز للطرف الأول إذا اقتضت حاجة العمل أن يطلب من الطرف الثاني الانتهاء في العمل  
خلال فترة الستة أيام مبنية على أن يبلغ له بذلك متأخراً بعد مروره عن تلك السنة.

غيري عليه يكن أسمه ورقة ووفقاً لما يقره المعاشر في الأول على تراجمة العمل والمال واسبابه إلا يستحق مركزه الرفيع. في مسالحة الخامسة وأن يتبعه بمساركه عن مراده انزاله والثبوت أو القبض بعدهم لا يلتفت شرف الرؤبة أو يتعارض مع ملتبستها.

٣. لمن ينفي بملتبسته وظيفته في حدود الفraud والارائج والنظم المسؤول بها.
٤. أن يحلا في قراسة رؤبيته ران يمسك في تصرفاً منه ملتك يكتفى معه بين والخلق الكريمه.
٥. أن يعاني على أيدي أجهزة رموزات قائم له بحكم رؤبيته وان يمسكها. في الأعراض الشخصية لها
٦. عدم مدنق المقصوبي والواسع المتسللة لمؤسسات التعليم العالي أو الإعمال في تطبيقها.
٧. أن يكتفى عون وبساطته في حفارات التهوارك والأخطر التي تهدى معلن العمل والأشخاص العصليين فيه وذلك دون اشتراط المحسن على مذيل.
٨. لعدم إلزامه للمسنون لشيء من طلب ما هو ذلك يتحقق من خلوه من كل أعراض العيبة أو العيبة.
٩. التهرب بالتجاهز وسائل رموزات الصحة والسلامة الضوجوية بحسب العمدة.
١٠. أن يكون بحضور البرنامج الكريمية والدورات التأهيلية التي يتحمّل لها التطرف الأدبي.

#### • ثانياً) المحظورات :

يُنظر على الطرف الثاني القائم بما يتي : عج

١. الجمع بين اعمى وظيفة رأيه وظيفة اخر ملتفت انجر أو مرت ببعض جهات العمل الاخرى مهنة كلات او خلصة .
٢. المعاشر موافقة نفعية عامله في خدمة بمقابل او بعده الا بخلاف كفالت من الطرف الأول .
٣. إنشاء الإسرار التي يطلع عليها بحكم وظيفته ويتحقق هذا الإنكار في كلما حتى بعد قيادة الوظيفة .
٤. قبول لها مهلاً أو مكلات، أو صولاته من المغير ملتفت قراراته بمعناه أو بمعنه .
٥. يحضر على الطرف الثاني أو ابنه من المعاشر المعاشر أنه يقدر ما يكتفى به المكتوم بمساركه أو بعديته غير مرتدة بما يحمل من شفاعة أن يظل بمعنى التوكيل ونظمها أو بعده مستحبتها أو يتعارض معها ووجه من ملتبستها مع ملتبستها .

#### مقدمة (١٨)

بالإلتزام إلى أهداف التهرب المعاشرة بالتعريفات الآتية ، تلتفت الإرادة بهذه المعاشر دون اخطار أو مكالات في الصياغة التالية :

١. إذا حصل على الطرف الثاني في جوابه لأى جنحة مخلة بالشرف أو الآدلة أو ماسة بغيره

في حالات التقى، حضور المراقبات، حيث يتحقق ذلك في حالات  
حضور ملوك وشيوخ، يكون مشاركاً في بحث متعدد أهدافه الجائزة أو غيرها  
على أنها تكون حضوراً يتحقق بالعملية التعليمية وبعدها لا يجوز منه انتها.

(14) 64

الثانية إيجازة من ضمورة مفعولة المذكر، بناءً على (بيانات علوية مساعدة) عن وجهه طلب  
الثانية إيجازة من ضمورة مفعولة المذكر، بناءً على (بيانات علوية مساعدة) عن وجهه طلب

عندما ينطلي التدريسي على الآباء من النساء المتربيات، إجازة رفع بمرتب كتمان متنفس  
لأنه خمسة وأربعين يوماً وأن أجازة إجازة الرفقة جزءاً مع الإجازة السنوية لا يستحق منها  
ر. الذي لم يحصل عليه التراخيص سواء كان هنا التدرير قبل أو بعد الإجازة السنوية.  
استحق هذه الإجازة عند انتهاء تدريبه الثاني من تاريخ وضمه له للبيبة ويستقطع مدة تدرب  
في سوريا.

(15) 54.

الطرف الأول ينال جنون الطرف الثاني الذي يلوك الأصلى من حقوق الزوج أو أحد أبنائه أو أحد أبناء زوج الطرف الثاني إنما تكون هناك أسباب محبطة أو قاصرة تقتضى ذلك في بخدر ذلكه أيام من تاريخ الميلاد ، مما لم يكن هناك أسباب محبطة أو قاصرة تقتضى ذلك أو المنع ، وشائع أمركم ما يعطى العذيرتين المطلعين لمربيكم شهادته .

(16) 33L<sub>1</sub>

الطرف الثاني مكتبة بيروت الخدمة برواتي ورتب شهر عن كل سنة من سنوات خدمته وتحتها  
على اسمه لغير مكتبة تحظى على أن يتم عصرها في نهاية كل سنة على حده ولا يضر بالطبع  
في الحالات والآية مكتبة في حالة يتم خصمها بأسباب تطبيقها أو ملمسها.

(۱۷۳)

وَالظَّرِيفُ تَذَكَّرُ لِمَا يَنْهَا، وَأَوْاْجَهَتُهُ وَالْمَدْعُورَاتُ تَذَكَّرُ  
وَالْمَحْبُوبُ تَذَكَّرُ لِمَا يَنْهَا، وَأَوْاْجَهَتُهُ وَالْمَدْعُورَاتُ تَذَكَّرُ

على الطريق المأذون به قيام بما يليه ؟

2. إذا أخرَ الطرف الثاني بشرط من تبرّط العقد أو أصل في تالية وانتهاء المدة باليوم، أو ثبت تبرّطه  
بإلاعيب في استحقاق المطالبات، أو باسم المطلوب لدرجة مشينة باختصار علمه، على الأنتهاء  
خسات الطرف الثاني طبقاً لبيده المطلقة إلا ينذر من المجلس الثاني الشخص بعد التحقق منه كتابة  
واسع افراطه وتحقيقه: ينذره وفقاً للقواعد والنظم المتضمنة عليها بالشروط التالية:

ملاة (19)

تنذر على الطرف الثاني الاحكام المقررة لأعضاها ميبة الترخيص اليهين في مياع بالكتاب الثاني به  
وائز اهمهم بتحقيق الاشريعات والوانع المقرر بالجامعة وموسم التعليم العالى.

ملاة (20)

1. تنذر على الطرف الثاني احكام التراخيص والترخيص التي يطلبها بأثر موظفي الدولة وذلك بالقرار  
الذى لا ينذر من مع احتمال هذا القرار، ولا يكيد الطرف الثاني بعد العدوى الواردة فيه إلا في المحدود  
المتصرس عليه في هذا العدد.

2. يتلزم الطرف الثاني ونور كان متعدداً منه عن طريق التدريب أو الإعلان من موكلة أخرى أو جهة مؤهلة  
قام بإجراءات المقررة والوانع المكتسبة لهذا العقد، ولا يجوز له أن يتلقى أى رسالة تعليمات تنذر إليه عن  
جهة مجهولة في الطرف الأول الذي يخصى بتجهيزه ورقمته راشراً له طبقة عددة مربى عن هذا العقد.

ملاة (21)

مقرر هذه العقد باللغة العربية من مجلس تنسيق قبول احداثها للطرف الثاني، ولجميع الشرائح فيه القواعد  
الذائمة.

الطرف الأول:

الطرف الثاني:

الاسم: \_\_\_\_\_

العنوان: \_\_\_\_\_

الرقم:




حكومة الليبية الانتقالية  
جامعة العالي والبحث العلمي  
جامعة الأسرورية للعلوم الإسلامية  
الادارة العامة

قسم الإداري

الدورة

احتياج الجامعة الأسرورية من أعضاء هيئة التدريس المغتربين خلال العام الجامعي 2012 / 2013

| ن  | التخصص الدقيق        | الدرجة العلمية      | العدد | الكلية                            | الملحوظات |
|----|----------------------|---------------------|-------|-----------------------------------|-----------|
| 1  | الحديث النبوى الشريف | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | أصول الدين                        |           |
| 2  | عقيدة وفکر إسلامي    | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | أصول الدين                        |           |
| 3  | الحديث النبوى وعلومه | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | أصول الدين                        |           |
| 4  | فلسفة                | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | أصول الدين                        |           |
| 5  | المنطق               | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | أصول الدين                        |           |
| 6  | الأديان              | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | أصول الدين                        |           |
| 7  | الفقه المقارن        | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدراسات الإسلامية البيضاء        |           |
| 8  | أصول الفقه           | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدراسات الإسلامية البيضاء        |           |
| 9  | علم القراءات         | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدراسات الإسلامية البيضاء        |           |
| 10 | الحديث وعلومه        | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | العلوم الشرعية مسلك               |           |
| 11 | قانون جنائي          | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | العلوم الشرعية مسلك               |           |
| 12 | قانون خاص            | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | العلوم الشرعية مسلك               |           |
| 13 | الدعوة               | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدعوة والإمامية والخطابة         |           |
| 14 | الإعلام              | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدعوة والإمامية والخطابة         |           |
| 15 | اللغة الإنجليزية     | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | مركز اللغات                       |           |
| 16 | تقنيات معلومات       | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | اللغة العربية والدراسات الإسلامية |           |
| 17 | علم اللغة الحديث     | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | اللغة العربية والدراسات الإسلامية |           |
| 18 | علم اللغة            | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدراسات الإسلامية سبها           |           |
| 19 | تفسير القرآن         | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدراسات الإسلامية سبها           |           |
| 20 | قانون خاص            | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدراسات الإسلامية سبها           |           |
| 21 | قانون دولي           | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدراسات الإسلامية سبها           |           |
| 22 | عقيدة                | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الدراسات الإسلامية سبها           |           |
| 23 | فقه إسلامي           | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الشريعة والقانون                  |           |
| 24 | أصول فقه             | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الشريعة والقانون                  |           |
| 25 | الفقه والأصول        | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الشريعة والقانون                  |           |
| 26 | قانون خاص            | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الشريعة والقانون                  |           |
| 27 | قانون جنائي          | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الشريعة والقانون                  |           |
| 28 | قانون عام            | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الشريعة والقانون                  |           |
| 29 | التمويل والمصارف     | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الشريعة والقانون                  |           |
| 30 | اقتصاد إسلامي        | أستاذ مساعد فما فوق | 1     | الشريعة والقانون                  |           |



(النفقة المضاعفة والارتفاع)

| الرقم  | النفقة المضاعفة |
|--------|-----------------|-----------------|-----------------|-----------------|-----------------|-----------------|
| ٥٤.٨٣٤ | ٣٨٢٩.٠٠٠        | ٣٧٧٤.١٧٠        | ٣٧١٩.٣٣٦        | ٣٦٦٤.٥٠٢        | ٣٦٠٩.٦٦٨        | ٣٥٥٤.٨٣٤        |
| ٤٢.٨٣٤ | ٣٥٣٨.٠٠٠        | ٣٤٩٥.١٧٠        | ٣٤٥٢.٣٣٦        | ٣٤٠٩.٥٠٢        | ٣٣٦٦.٦٦٨        | ٣٣٢٣.٨٣٤        |
| ٣٠.٣٣٤ | ٣٢٤٥.٠٠٠        | ٣٢١٤.٦٧٠        | ٣١٨٤.٣٣٦        | ٣١٥٤.٠٠٢        | ٣١٢٣.٦٦٨        | ٣٠٩٣.٣٣٤        |
| ٣٠.١٦٧ | ٢٩٨١.٠٠٠        | ٢٩٥٠.٨٣٥        | ٢٩٢٠.٦٦٨        | ٢٨٩٠.٥٠١        | ٢٨٦٠.٣٣٤        | ٢٨٣٠.١٦٧        |

بيانات التأمين من ٢٠٠٨

مشتبه بـ [١] مخالفة عرقلة العدادات في المنشآت

٢٠٠٨ لـ (٤٣٤) لـ (٤٣٤) لـ (٤٣٤)

جدول نفقاته (المبالغ مبلغ الفيزياء الفلكية)

(النفقة المضاعفة والارتفاع)

卷之三

|         |           |          |            |          |          |          |          |
|---------|-----------|----------|------------|----------|----------|----------|----------|
| 92,1167 | 87985,000 | 8692,815 | 8600,0,663 | 8508,501 | 8416,334 | 8324,167 | 8232,000 |
| 71,500  | 8073,000  | 8001,500 | 7930,000   | 7858,500 | 7787,000 | 7715,500 | 7644,000 |
| 50,834  | 5361,400  | 5310,170 | 5259,336   | 5208,502 | 5157,668 | 5106,834 | 5056,000 |
| 50,834  | 6479,000  | 6428,170 | 6377,336   | 6326,502 | 6275,668 | 6224,834 | 6174,000 |

وَلِلْمُؤْمِنِينَ إِنَّمَا يُنَزَّلُ لِكُلِّ أُمَّةٍ مِّنْ كِتَابٍ

**مُسْتَقِلٌ بِعِصْمَانِيَّةِ الْكَوَافِرِ وَالْمُكَافِرِ**

**مادة (1)**

الطرف الثاني للتجدد أصول المستدات الثالثة على مواعيده وخبرته المترتبة على مهام معهده ، وكتاب  
لتوفيق الصحة فيما يطلب منه ذلك .

**مادة (2)**

يعتبر الطرف الثاني بالصل لبني العسرف الأول على (ظبطه عضو هيئة التدريس بدرجة  
قدامى عن تاريخ بثثرته للصل في : ٢٠١٣ / ١٢ / ٢٠١٣ )

بما لا يتجاوز عام دراسي ويجوز تجديد العقد كل من السنة وذلك بتحصيل كفايات يوجه للعارف الثقة قبل  
النهاية من العقد بثلاثة أشهر وتحسب هذه التجديد من اليوم التالي ل التاريخ للنهاية العقد .

**مادة (3)**

يخضع الطرف الثاني لغير (المعلم) منها لستة أشهر تبدأ من تاريخ بثثرته للصل ، ويكتسب الطرف  
الثاني قد احصل لغير الاختبار بلجان (١) لم يوجه إليه قبل انتهاء الاختبار بشهادة خدمته فإذا وجه إليه هذا  
الاختبار فلن يتحقق غير مرتبه لعدة ثلاثة أشهر من تاريخ بثثرته لا يخطئ فهو من تاريخ النتهاء من  
الاختبار ليس إلا ويتحقق الطرف الثاني في هذه الحالة نقاط خرى ، ولعدة شهرين من تاريخ النتهاء من  
السنة عشرة وزيوجة طبقاً لائحة نظام المقرر بال المادة (١١) من هذا العقد ، أما إذا كان للنهاية العقد من  
تحسب الطرف الثاني بذلك لمنحة المتقدمة في هذه المادة فلن يتحقق غير مرتبه حتى آخر يوم عمل .

**مادة (4)**

يجوز للطرف الأول إلزام النهاية خدمة الطرف الثاني خلال العام الدراسي لذاته على رشته ومواصلة النساء  
والبنية التي تبع لها ، شريطة عدم تفويت الطرف رخصة تأهيله الخدمة راه لفترة حتى لا يضر  
بهم عمل .

**مادة (5)**

يجوز منع الطرف الثاني لفترة مالية معتبرة يقدرها الطرف الأول وذلك إلى حين استكمال إجراءاته  
الملائمة والقضاء بمرتبته .

**مادة (6)**

بالنظام الطرف الأول بين يدفع الطرف الثاني مرتبًا شهرياً قدره (\_\_\_\_\_ دل)  
للحروف (\_\_\_\_\_ ) اعتباراً من تاريخ  
بثثرته للعمل شططاً العائدات والراتب المقرر وفقاً لظبطه ، وبخضوع المركب والعلاوات المتعادة به  
فيما الاستثناءات الأخرى كـ يتحمل الطرف الأول نفع وسرم الإنفاق المقرر ، في التشريعات الثالثة

471 5-1

بع مراعاة الدرجة العلمية :

- |               |          |
|---------------|----------|
| استلام        | 20 مساعة |
| استلام مشتملة | 20 مساعة |
| استلام معاينة | 22 مساعة |
| محاضر         | 24 ساعة  |
| محاضر معاينة  | 24 ساعة  |

هذه إن يكتسب بذلك ماء زمبل عن ساقهين مكتفين بهما لتحسين لعراضة الطلاق.

و، يقوم المفترض الذي بالإضافة إلى واجبه المتعلقة بالقرارين المحددة في الفقرة الأولى، بالأعمال التي يطلب منه القيام بها في مجال تخصصه على النحو الذي يقرر، الطرف الأول وخلصه في

لسان العرب

- ١- الإشراف والرقابة على الأنشطة
  - ٢- إجراء التدريب والدراسات التخصصية وما في حكمه
  - ٣- الإشراف على الفرائض العلمية
  - ٤- وسائل وآليات وأشكال
  - ٥- الاستفتاح العلمية وأصناف الخبرة والدراسات التقنية والscientific

142 52L

يجدر ذكره أن المشرف الثانى الذى ترقى به درجة إلى مشرف ثالث بعد استكماله للدورات التدريبية المقدمة له.

卷之三

Digitized by srujanika@gmail.com

پلکانیک (۱) پلکانیک (۲) پلکانیک (۳)

فلا يزوج امرأة تناولت به لسانه في تاريخ لاحق لعقمه تصرفاته العدائية اهلياً أو الشهير التالي  
لتاريخ النكارة أو زواجه.

٤. يصرف للطرف المذكور عبد مبشرته للعمل بليبيا لأول مرة ذلك أو بعد ذلك وتدفع  
(نيل) وثمنه واحدة طيبة منه خدمته في فيها.

٥. لا تصرف العلوة المشار إليها في المذكرات السابقة من هذه الملاعة إلا في ذات الجهة المكتملة معها أو أية  
جهة أخرى يذكرها الطرف الأول توفير سكن له.

٦. لم يحله التمتع مع الزوجين من بنيات الجامعات أو مراسم التعليم العالي لتصرف عمتة سكن وبذلك  
إلا ذلك لخدمتها فقط.

#### مادة (١٠)

صفر ذلك عصر هيئة التدريس من جامعة أو مؤسسة تعليم على إلى جامعه أو مدرسة تعليم على آخر  
برهان :

١. تتم مع بداية العام الدراسي.

٢. تتم بعد موافقة الجيلين والجهات ذات الاختصاص .

#### مادة (١١)

يُفتح الطرف الثاني تذاكر سفر له ويوجهه رائد الثنيين من بلقيه دون عن الكلمة عشرين بالتفصيد  
السيادية من وإلى بلد التمتع ويتصور له التذاكر هذه التمتعاته لأزيد من ذلك عن ذلك من جماعة  
إلى آخره ، ويذكره تذاكر المدارس حركة السفر لها ولا يجرؤ صرف قيمتها لها ، ولا يغرس  
مبلغ تذاكر السفر تغير مبنية إقامة لار عاصمة الدولة أيها أكل هي موطن الطرف الثاني ، شريطة  
أن يكون ذلك بالرغم عليه والتعذر به زواجه قبل نهاية شهر ديسمبر (يناير) الطرف الأول القبول  
بما يقره ذات المخفر ويحجز صرف قيمة تذاكرة الدخوم لأزيد من ذلك فتحتفظ بقيمة تذاكرة الأصلية  
وتحل الدرجة السيادية.

#### مادة (١٢)

١. يكتفى الطرف الثاني بجزء ملديه ثلثون يوماً شنخ خلال الفترة التي تلى انتهاء السنة  
الدراسية وإعلان التفتح والمراجعة وتكتفي ببداية العام الدراسي الجديد .

٢. يحجز للطرف الأول إذا اقتضت حاجة العمل أن يطلب من الطرف الثاني الائتماد في العمل  
خلال فترة الإجازة أو جزء منها على أن يتعين له متى يعاد مرئيه عن تلك السنة .

بيان المبالغ من اخر

بيان المبالغ من اخر

بيان المبالغ من اخر لسنة 2008 لـ 1 ((434)) ٤٣٤ لـ ١ لـ ٢٠٠٨

بيان المبالغ من اخر لـ ١ ((434)) ٤٣٤ لـ ١ لـ ٢٠٠٨

| الرقم  | المبلغ   | الرقم    | المبلغ   | الرقم    | المبلغ   | الرقم    | المبلغ   | الرقم    | المبلغ |
|--------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|--------|
| ٩٢,١٦٧ | ٦٤٣٣,٠٠٠ | ٦٣٤٠,٨٣٥ | ٦٢٤٨,٦٦٨ | ٦١٥٦,٥٠١ | ٦٠٦٤,٣٣٤ | ٥٩٧٢,١٦٧ | ٥٨٨٠,٠٠٠ | ٥٧١٣,٠٠٠ |        |
| ٧١,٦٦٧ | ٥٩٨٣,٠٠٠ | ٥٨٧١,٣٣٥ | ٥٧٩٩,٦٦٨ | ٥٧٢٨,٠٠٠ | ٥٦٥٦,٣٣٤ | ٥٥٨٤,٦٦٧ |          |          |        |
| ٥١,٠٠٠ | ٥٤٥١,٤٠٠ | ٥٤٠٠,٠٠٠ | ٥٣٤٩,٠٠٠ | ٥٢٩٦,٠٠٠ | ٥٢٤٧,٠٠٠ | ٥١٩٦,٠٠٠ | ٥١٤٥,٠٠٠ |          |        |
| ٨٠,٤٠٠ | ٥١٨٤,٠٠٠ | ٥١١٤,٤٠٠ | ٥٠٢٤,٠٠٠ | ٤٩٤٤,٠٠٠ | ٤٨٦٤,٠٠٤ | ٤٧٨٤,٠٠٠ | ٤٧١٤,٠٠٠ |          |        |
| ٥٠,٥٠٠ | ٤٥٦٦,٠٠٠ | ٤٥١٥,٥٠٠ | ٤٤٦٥,٤٠٠ | ٤٤١٤,٥٠٠ | ٤٣٦٤,٤٠٠ | ٤٣١٣,٥٠٠ | ٤٢٦٣,٠٠٠ |          |        |

احصائية باحتياجات الكليات السنة 2013/2012 ميلادي

| الرقم | البيان | القيمة | البيان | القيمة |
|-------|--------|--------|--------|--------|
| 1     | النحو  | 8      | الكلمة | 1      |
| 2     | النحو  | 3      | النحو  | 2      |
| 3     | النحو  | 3      | النحو  | 3      |
| 4     | النحو  | 6      | النحو  | 4      |
| 5     | النحو  | 8      | النحو  | 5      |
| 6     | النحو  | 6      | النحو  | 6      |
| 7     | النحو  | 9      | النحو  | 7      |
| 8     | النحو  | 3      | النحو  | 8      |
| 9     | النحو  | 2      | النحو  | 9      |
| 10    | النحو  | 7      | النحو  | 10     |
| 11    | النحو  | 13     | النحو  | 11     |
| 12    | النحو  | 18     | النحو  | 12     |
| 13    | النحو  | 5      | النحو  | 13     |